

يشهد بصحة هذا النظم

تنفيذ أحكام قضائية
مقرر الإيداع رقم : 2021/05

رئيس خلية المنازعات

إمضاء : عبد القادر عاصمي

إن المدير العام للمياه:

بناء على الحكم رقم 189 بتاريخ 2019/01/17 في الملف رقم 2018/7112/1191 الصادر عن المحكمة الإدارية بالرباط؛
وعلى القرار رقم 7163 بتاريخ 2019/12/31 في الملف 19/7206/995 الصادر عن محكمة الاستئناف الإدارية بالرباط؛
وعلى الإعذار في الملف التنفيذي عدد 1/2020/1105؛
وعلى مقتضيات الفصل 361 من قانون المسطرة المدنية الذي يمنح طالب النقض إمكانية تقديم طلب إيقاف تنفيذ القرار المطعون فيه بالنقض.

يقرر ما يلي:

الفصل الأول:

يودع بصندوق الإيداع والتدبير بالحساب رقم: 060810001010100851000263 مبلغ قدره: سبعة ملايين و تسعمائة و عشرة آلاف و سبعمائة درهم (7.910.700,00 درهم) في اسم المستفيدة الوارد إسمها بالجدول أسفله.

اسم وعنوان المستفيدة	المبلغ المستحق بالدرهم
رحمة بنت الحاج المختار الزراعي الجايلة محل المخابرة معها بمكتب نائبيها ذ. هشام داوود المحامي بهيئة تطوان	7.910.700,00

الفصل الثاني:

سيؤدى المبلغ المودع الى المستفيدة تبعا لمقرر المدير العام للمياه القاضي برفع اليد عن التعويضات المودعة.

الفصل الثالث:

إن مصاريف هذه التعويضات التي تبلغ: (7.910.700,00 درهم) تسقط من الميزانية العامة لسنة 2021، الباب 1.2.2.2.0.17.000، البرنامج 420، الجهة 00، المشروع 10، السطر 11. يحصر هذا المقرر في مبلغ قدره: سبعة ملايين و تسعمائة و عشرة آلاف و سبعمائة درهم (7.910.700,00 درهم).

المدير العام للمياه

إمضاء : حمود بن سعدوت

خلية المنازعات والملك العمومي

محمد مقبول

رئيس خلية المنازعات
إمضاء : عبد القادر عاصمي

04 JUN 2021